(319) واصيلا " أى بالغداة والعشي. وقيل معناه تصلوا له بالغدوات والعشيات. وقوله " لتؤمنوا باﷲ ورسوله " فيه دلالة على بطلان قول المجبرة إن اﷲ تعالى يريد من الكفار الكفر، لانه تعالى بين انه أراد من جميع المكلفين الطاعة، ولم يرد أن يعصوا. ثم قال " إن الذين يبايعونك إنما يبايعون اﷲ " فالمراد بالبيعة المذكورة - ههنا - بيعة الحديبية، وهي بيعة الرضوان - في قول قتادة ومجاهد - والمبايعة معاقدة على السمع والطاعة، كالمعاقدة في البيع والشراء بما قد مضي فلا يجوز الرجوع فيه. وقيل: إنها معاقدة على بيع أنفسهم بالجنة للزومهم في الحرب النصرة. وقوله " يداﷲ فوق أيديهم " قيل في معناه قولان: احدهما - عقداﷲ في هذه البيعة فوق عقدهم لانهم بايعوا اﷲ ببيعة نبيه (صلى اﷲ عليه وآله) والآخر - قوة اﷲ في نصرة نبيه (صلى اﷲ عليه وآله) فوق نصرتهم. وقيل يداﷲ في هدايتهم، فوق أيديهم بالطاعة. وقوله " فمن نكث فانما ينكث على نفسه " والنكث النقض للعقد الذي يلزم الوفاء به، فبين تعالى أن من نقض هذه المبايعة، فانما ينكث على نفسه، لان ما في ذلك من استحقاق العقاب عائد عليه " ومن أوفى " يقال: اوفى بالعقد، ووفى. وأو في لغة الحجاز. وهي لغة القرآن " بما عاهد عليه اﷲ فسيؤتيه أجرا عظيما " أي إذا اوفى بالبيعة ونصر دينه ونبيه آتاه اﷲ في ما بعد أجرا عظيما وثوابا جزيلا. ومن ضم الهاء في " عليه " وهو حفص، فلانها الاصل. ومن كسرها فللمجاورة للياء قوله تعالى: (سيقول لك المخلفون من الاعراب شغلتنا أموالنا وأهلونا